



قرار

رئيس الهيئة

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

رقم ( ٤٦٤ ) لسنة ٢٠٢٣ بتاريخ ١٠ / ٩ / ٢٠٢٣

بشأن شركة/ تنمية لخدمات المشروعات متناهية الصغر

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات لمالية غير المصرفية، وعلى النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية الصادر بقرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩، وعلى القانون رقم ١٤١ لسنة ٢٠١٤، والمعدل بالقانون رقم ٢٠١ لسنة ٢٠٢٠ بتنظيم مزاوله نشاط تمويل المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ١٧٣ لسنة ٢٠١٤ بشأن قواعد وضوابط ممارسة الشركات لنشاط التمويل متناهي الصغر، وعلى مذكرة الإدارة المركزية للإلزام المؤرخة في ٢٠/٨/٢٠٢٣، وعلى توصية لجنة البت في مخالفات الأنشطة المالية غير المصرفية واجتماعها رقم ٢٩٠، والمعتمدة من السيد الدكتور رئيس الهيئة في ٥/٩/٢٠٢٣.

قرار

(المادة الأولى)

مطالبة رئيس مجلس إدارة شركة/ تنمية لخدمات المشروعات متناهية الصغر بدعوة مجلس الإدارة (خلال خمسة عشر يوماً) للنظر في أمر المخالفات المنسوبة إليها واتخاذ اللازم نحو إزالتها، وذلك إعمالاً للبند (٢) من المادة (١١) من القانون رقم ١٤١ لسنة ٢٠١٤ بتنظيم مزاوله نشاط تمويل المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر.

(المادة الثانية)

منع فروع الشركة التالية: ( طوخ - أبيض - النواورة - المراغة - أبو كبير - البداري - تلا - قليوب - منوف ٢ - نصر النوبة - دير الملاك) من التعامل مع عملاء جدد لمدة شهر أو لحين قيامها بحصر أقساط العملاء المسددة التي تم الاستيلاء عليها من موظفي الشركة ولم يتم توريدها لخزينة الشركة، وما يترتب على ذلك من آثار بكشوف حساب العملاء، وتقرير الاستعلام الائتماني لهم، وذلك إعمالاً للبند (٣) من المادة (١١) من القانون رقم ١٤١ لسنة ٢٠١٤ بتنظيم نشاط التمويل متناهي الصغر.

(المادة الثالثة)

منع فرعي الشركة التاليين: (فرع منشأة أبو عمر - فرع السنبلوين) من التعامل مع عملاء جدد لمدة شهر أو لحين غلق التمويلات التي تم صرفها لموظفي الشركة بأسماء عملاء تم تزوير توقيعاتهم (٣٤ عميل) بفرعي الشركة، وكذا لحين قيامها بحصر أقساط العملاء المسددة التي تم الاستيلاء عليها من موظفي الشركة ولم يتم توريدها لخزينة الشركة وبيان أثر ذلك على كشوف حساباتهم وتقرير الاستعلام الائتماني لهم.

(المادة الرابعة)

يُعمل بهذا القرار من اليوم التالي لإخطار الشركة به، وعلى قطاعات وإدارات الهيئة تنفيذه كل فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح

